أسس نظرية حول التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي

أ. بوعيطة عبد الرزاق

جامعة الاغواط، الجزائر

الملخص:

انطلاقا من كون البنوك تمثل دور الوسيط المالي بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز، ظهرت البنوك الإسلامية من أجل حشد المدخرات للأفراد الذين لا يرغبون في التعامل مع البنوك التقليدية التي تعتمد على سعر الفائدة أخدا وعطاءا والذي لا يختلف عن الربا المنهي عنه شرعا.

ونظرا للتوسع الكبير والدور الفعال الذي لعبته البنوك الإسلامية في الاقتصاد، توجه العديد من البنوك التقليدية لفتح نوافذ وفروع أو حتى بنوك جديدة تعمل وفق أدوات تمويلية لا تعتمد على سعر الفائدة المحرم شرعا وهذا ما أدى إلى ظهور مصطلحي التحول والانفتاح للعمل المصرفي الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: التحول، الفروع، القرارات الفوقية، النظام المصرفي الإسلامي.

Résumé :

Etant donné que les banques jouent le rôle d'intermédiaire financier entre les personnes qui ont un excédant financier et ceux qui sont en déficit, les banques islamiques ont vue leur apparition afin de permettre au particulier ne désirant pas faire des transactions avec les banques classiques qui se basent sur les intérêts dans les prêts et les emprunts , de faire leurs épargnes de manière conforme à la charia islamique .

Et en raison de l'importante expansion des banques islamiques et leurs rôles efficaces dans l'économie ; beaucoup de banques classiques se sont réorientées vers le fonctionnement par le biais des instruments de financement qui ne se basent pas sur les intérêts illicites vis-à-vis la loi islamique avec l'ouverture de nouvelles filiales et même de nouvelles banques ce qui a engendré l'utilisation de la terminologie de la réorientation vers le système bancaire islamique.

Mots clés : réorientation - filiales – décisions tutoriels - le système bancaire islamique.

المقدمة:

يقوم النظام المصرفي الإسلامي بنفس الوظائف التي يقوم بها النظام المصرفي التقليدي، والتي تشمل كل من إدارة نظام المدفوعات والقيام بدور الوساطة المالية وطرح الاحتياجات التمويلية لقطاع الأعمال، كما أن السمة الأساسية التي تميز النظام المصرفي الإسلامي عن غيره من الأنظمة الأخرى هي أن النظام المصرفي الإسلامي ينبني أساسا على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ويستمد كل مقوماته وممارساته منها، والفرق الجوهري بين النظام المصرفي التقليدي والإسلامي هي الطريقة التي يؤدي بها هذا الأخير وظائفه وخاصة فيما يتعلق بدور الوساطة.

وقد اختلف عدد من الاقتصاديين المسلمين المعاصرين حول كيفية الانتقال إلى النظام المصرفي الإسلامي، فيرى الفريق الأول بإمكانية قيام النظام المصرفي الإسلامي من دون انتظار تحقيق المجتمع الإسلامي المثالي، بل ويمكن تطبيقه بنجاح حتى في البلدان غير الإسلامية، غير أن تطبيقه في البيئة الإسلامية الواعية أخلاقيا والمتجه نحو العدالة يكون أفضل، ويذهبون إلى أن عملية التحول يجب أن تكون تدريجية وعلى مراحل وخلال مدة كافية لا تطول بلا سبب مشروع؛ وأما الفريق الآخر فيرى أن التحول إلى النظام الإسلامي يجب أن يكون شاملا لكافة النظم (السياسية والاقتصادية والقانونية ...إلخ) ويرفضون حتى فكرة التحول الكامل لأحد أجزاء النظام مع بقاء النظم الأخرى ويستدلون بتجربة «ميت غمر» المصرية التي فشلت لأسباب سياسية، ويذهبون إلى أن تطبيق النظام الإسلامي هو قضية مواقف عقائدية نفسية.

ومن خلال هذا نسوق الاشكالية التالية:

ماهي الأسس النظرية التي تبين كيفية التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي؟

المحور الأول: مفهوم التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، دوافعه ومتطلباته

تشهد الساحة المصرفية في العديد من دول العالم وخاصة العربية الإسلامية، تقديم العديد من المصارف التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية، أو إلى التحول كلية إلى العمل المصرفي الإسلامي.

اولا: مفهوم التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي

التحول هو الانتقال من وضع فاسد شرعا إلى وضع صالح شرعا، ويكمن الفساد في الوضع الراهن المطلوب التحول عنه في التعامل بأنواع من المعاملات المخالفة لأنواع الشرع (وفي طليعتها التعامل بالربا)[1]؛ وهذا ما ينطبق على المصرفية التقليدية إذ أنها تتعامل بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتحولها يعني الانتقال من المصرفية التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى المصرفية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وإبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

1- سعود محمد ربيعة، تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياتها، أسباب التحول إلى مصرف إسلامي على الموقع الإلكتروني: www.kantaji.com/fiqh/benks.htm. تم الاطلاع عليه في 2012/1/7.

ويمكن ذكر أهم الآراء حول تعريف ظاهرة التحول إلى المصرفية الإسلامية كما يلي[1]:

التعريف الأول:» الأصل الشرعي للتحول مستمد من مبدأ التوبة والرجوع إلى الله والإقلاع عن التعامل بالربا أخذا وعطاءا، وذلك بأن توجد لدى المصرف التقليدي رغبة صادقة في التوبة إلى الله من خلال إيقاف التعاملات المصرفية التي بها مخالفات شرعية وإبدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية».

التعريف الثاني: «يمكن اعتبار إنشاء أو تحويل بعض فروع المصارف التقليدية إلى فروع إسلامية ظاهرة تحول من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية».

ولهذا يمكن صياغة تعريف بسيط وشامل لعملية التحول إلى المصرفية الإسلامية كما يلي: «التحول هو العمل على استبعاد كافة المعاملات المصرفية التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وعلى رأسها سعر الفائدة أخذا وعطاءا والوصول إلى نظام مصرفي يتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية».

ثانيا: دوافع التحول إلى المصرفية الإسلامية[2]

يرى بعض المراقبين أن تحول عدد من المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية في السنوات القليلة الماضية مستمد من مبدأ التوبة والتوقف على الخدمات المالية والمصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وزيادة أعداد العملاء الذين يرون حرمة التعامل بفوائد المصارف التقليدية، وتحولهم إلى المصارف الإسلامية.

كما أن دوافع هذا التحول له أبعاد ربحية وتجارية بحتة نتيجة للنجاحات الملحوظة للمصارف الإسلامية، كارتفاع معدلات الربحية وعوائد عمليات التمويل مقارنة بعوائد التمويل التقليدي، إضافة لأسباب فنية منها رغبة المصارف التقليدية في القيام بعمليات الاستثمار بدلا من العمل في مجال الوساطة المالية «الإقراض و الاقتراض»، والحصول على فائدة محددة أو ما يسمى بـ «المتاجرة بالديون»، في حين أن العمليات المصرفية للمصارف الإسلامية تمتد إلى نشاط الاستثمار المباشر لنفسها أو للغير، بجانب الوساطة المالية أي أنها «مصارف شاملة».

ثالثا: متطلبات التحول للعمل المصرفي الإسلامي

قبل قيام المصرف بالتحول، أو تقديم منتجات مصرفية إسلامية لابد من تحقيق بعض المتطلبات قبل البدء في التنفيذ وهي[3]:

أ ـ موافقة الجهات الرقابية (مؤسسة النقد ـ المصرف المركزي)؛

1- مصطفى إبراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجيستير غير منشورة، قسم الاقتصاد، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2006، ص 29.

2 - بريش عبد القادر، تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية – الحظوظ وإمكانية النجاح-، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 2009، ص 574.

3 - محمد البلتاجي، أسس التحول للعمل المصرفي الإسلامي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.bltagi.com/portal/articles.php?/action=show&id=7. تم الاطلاع عليه 2012/1/7.

ب ـ وجود هيئة شرعية (أو مراقب شرعي)؛

ج ـ تصميم نظم العمل والتي تتضمن:

1 ـ إعداد الدورات المستندية؛ 2 ـ إعداد النماذج والمستندات؛ 3 ـ إعداد العقود الشرعية والقانونية؛ 4 ـ إعداد النظم المحاسبية؛ 5. إعداد النظم الآلية.

د ـ اختيار وتهيئة الموارد البشرية؛

هـ ـ إعداد حملة إعلانية موجهة لعملاء تلك الفروع.

ويعتبر تطوير الموارد البشرية من المتطلبات الأساسية لنجاح عملية التحول إلى المصرفية الإسلامية، وذلك من خلال:

أ ـ اختيار القيادات ذات الخبرة في مجال العمل المصرفي التقليدي وإعدادهم للعمل المصرفي الإسلامي؛

ب ـ اختيار الأفراد ذو الخبرة في مجال العمل المصرفي الإسلامي وإعدادهم للعمل المصرفي الإسلامي؛

ج ـ خطة تدريب العاملين على العمل المصرفي الإسلامي تتضمن البرامج التالية:

1 ـ مفاهيم الصيرفة الإسلامية؛ 2 ـ الصيغ التمويلية البديلة لتلبية احتياجات العملاء؛ 3 ـ الضوابط والمعايير المحاسبية للعمليات المصرفية الإسلامية؛ 4 ـ منهج التمويل المصرفي الإسلامي (دراسات الجدول، التحليل المالي، معايير التمويل، إدارة وتحصيل الديون المتعثرة) 5 ـ منهج إدارة الصيرفة الإسلامية؛6 ـ الرقابة والمراجعة الشرعية على العمليات المصرفية الإسلامية.

المحور الثاني: مصادر التحول، أشكاله، أساليبه

مع النمو الملحوظ لصناعة التمويل الإسلامي في دول العالم كافة، أخذ ظهور المؤسسات المالية التي تعمل وفقا للشريعة الإسلامية عدة أشكال، فالبعض فضل البدء بمجرد نافذة إسلامية في مصرف تقليدي، فيما أنشأت بعض المصارف فروعا أخرى إسلامية، في حين اختار فريق ثالث انشاء مصرف إسلامي متكامل، وأخيرا رأت بعض الدول العمل بالنظام المصرفي الإسلامي.

اولا: مصادر التحول

ويقصد بمصدر التحول، الجهة التي تسعى إلى تحويل المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الجهة قد تكون من داخل المصرف أو من خارجه، وقد تكون جهة عامة (حكومية) أو خاصة، وذلك على النحو التالي[1]:

1- يزن سالم عطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه منشورة، دار النفائس، الأردن، ص 49-51.

1-يكون اتخاذ قرار التحول إلى المصرفية الإسلامية من قبل القائمين على المصرف التقليدي وأصحاب القرار فيه.

2-يكون اتخاذ التحول إلى المصرفية الإسلامية من قبل جهة خارجية خاصة ترغب بشراء المصرف وتحويله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهناك عدة أساليب تستخدم لتوفيق هذه الغاية، وهي على النحو التالي:

أ ـ تقوم جهة خارجية بشراء حصة من أسهم شركة تنص في نظامها الأساسي بالالتزام القاطع بأحكام الشريعة الإسلامية.

ب ـ بشراء أسهم شركة قائمة، ومحاولة تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية.

ج ـ الدخول في شراكة دون اشتراط العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد أن تصبح لهذه الشراكة وزن مالي ومعنوي، يخير القائمون على هذه الشركة بين انسحاب الشركاء الجدد، أو تحول الشركة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

د ـ تقديم التمويل للشركات التي يرغب بعض القائمين عليها بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، من خلال الصيغ الإسلامية سعيا لتخليصها من الأعمال المخالفة، وتدعيمها بشراء أسهمها، كي يتم التأثير على قناعة أغلبية القائمين على هذه الشركات للتحول إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

3-أن تقوم السلطة القانونية للدولة باتخاذ قرار تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة لها، وبالتالي التوقف عن التعامل بالربا وغيره مما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية من خلال المصارف التقليدية، والعمل على تحويلها لتعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومثال ذلك ما حدث في إيران و باكستان والسودان، وتدخل الدولة لها دور قوي في التأثير على المعاملات خاصة سعر الفائدة ومثال ذلك ما حدث في الأزمة الأخيرة حيث خفضت كل من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية سعر الفائدة إلى ما يقارب الصفر أو الصفر، وما نتج عن ذلك من تحسن اقتصاداتها بحيث التزمت كل المصارف بتطبيق القانون الصادر عن الدولة.

ثانيا: أشكال التحول

تعتمد أشكال التحول أساسا على دوافعه، فإذا كان الدافع من التحول هو التوبة إلى الله عز وجل والتخلص من الربا لقوله صلى الله عليه وسلم « وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»، فإن هذا الدافع يستدعي ضرورة التحول الكامل للعمل وفق الشريعة الإسلامية وعدم الاستمرار بالتعامل الربوي، وأما إذا كان دافع التحول تحقيق المزيد من الأرباح وتوسيع العمل المصرفي فإن هناك عدة أشكال تتناسب وهذا الدافع، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم(1): أشكال التحول إلى المصرفية الإسلامية

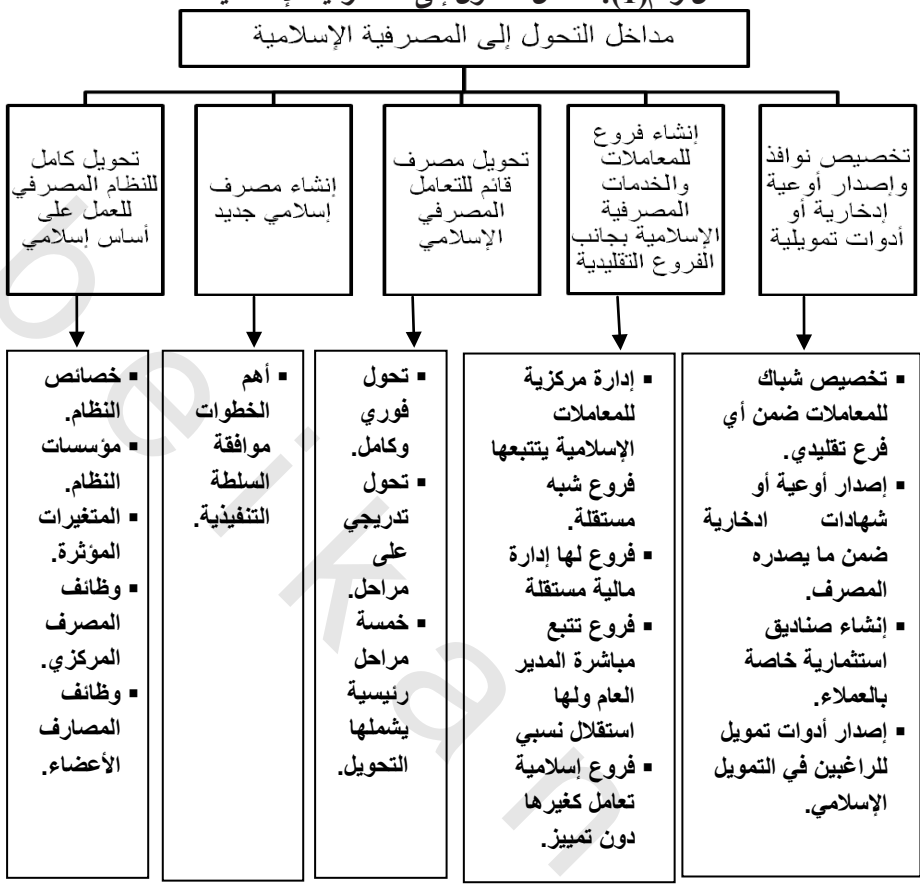

المصدر: الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو للو للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1996، ص 335.

إن ممارسة المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي اتخذ صورا متعددة، إما بإنشاء وحدة أو إدارة خاصة بالأعمال المصرفية الإسلامية مثل ما حدث في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وسويسرا، أو نافذة للتعامل المصرفي الإسلامي مثل أغلب مصارف ماليزيا، وفرع متكامل أو متخصص في الأعمال المصرفية الإسلامية مثل الحالة المصرية، وقد يتخذ هذا العمل شكل المصرف الإسلامي المستقل والمملوك للمصرف الأم مثل حالة سيتي بنك الإسلامي بالبحرين.

بالرغم من أن هذه التجارب قد تكون لها إيجابيات إلا أنها لا تخلو من بعض السلبيات مثل اختلاط أموال الفروع الإسلامية مع الأموال الأخرى للمصرف الأم التقليدي، وهو ما يخشاه المودعون غالبا، كما أن فتح المصارف التقليدية الأجنبية لفروع المعاملات المصرفية الإسلامية يخشى منه أن يكون

أداة لجذب العملاء المسلمين دون التقيد الدقيق بأصول المصرفية الإسلامية[1].

1-نوافذ وأوعية مصرفية إسلامية:

يقصد بنوافذ وأوعية مصرفية إسلامية، هي أن تتبنى إدارة المصرف التقليدي فكرة إدخال بعض الخدمات المصرفية الإسلامية، وذلك لتلبية احتياجات شريحة من العملاء بالسوق المصرفي ممن يطلبون هذه الخدمات، وهذه الصيغة منتشرة في دول عديدة منها الإسلامية مثل ماليزيا والمغرب والسعودية وغير الإسلامية في بريطانيا وسويسرا وألمانيا وأمريكا[2].

وتتميز هذه النوافذ بالسهولة واليسر في التنفيذ، ولا يتطلب أي تغيير في هيكلة العمل المصرفي ولا يتطلب أي موافقات لممارسته، وغالبا ما تكون دوافعه محاولة كسب حصة من السوق المصرفي الإسلامي أو عدم فقدان بعض المتعاملين ممن

لديهم رغبة في التعامل من خلال صيغ ادخارية أو تمويلية إسلامية، ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية[3].

2-فروع المعاملات الإسلامية:

يعتبر الفرع الإسلامي كيان مالي مملوك لمصرف تقليدي، مستقل في نشاطه عن نشاطات المصرف الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقب أعماله[4].

ومن أهم الخصائص المميزة لفروع المعاملات الإسلامية ما يلي[5]:

أ ـ التبعية للمصارف التقليدية من حيث التكييف القانوني والملكية، حيث تظهر ضمن إطار الخريطة التنظيمية للمصرف التقليدي، والذي يملك فروعا تعمل وفقا للطريقة التقليدية.

ب ـ تمارس الفروع جميع الأنشطة المصرفية بما فيها منح القروض الحسنة.

ج ـ يحكم أداة أنشطة فروع المعاملات الإسلامية أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

1- سليمان ناصر، التطورات العالمية في القطاع المصرفي آثارها على البنوك الإسلامية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامع الأزهر، عدد 27، مصر، 2005، ص 52.

2- لغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو للو للطابعة والنشر، القاهرة، مصر، 1996، ص 336.

3- فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005، ص 13.

4- لطف محمد الصرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والآفاق والمستقبل 21/20 مارس 2010، ص 3.

5- حسين حسين شحاته، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة التقوى، ط1، القاهرة، مصر، 2006، ص ص 150،151.

د ـ تهدف لتحقيق مجموعة من الأغراض المختلفة يمكن إيجازها في الآتي:

1 ـ تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجال الأعمال المصرفية؛ 2 ـ جذب شريحة من المتعاملين والمحافظة على المتعاملين؛ 3 ـ المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ 4 ـ اكتساب خبرات في المجالات المصرفية الإسلامية.

وتواجه الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية العديد من المشاكل نذكر أهمها[1]:

أ ـ مشكلة عدم اهتمام المركز الرئيسي بالفروع الإسلامية، والنظر إليها من منظور الربحية وليس من منظور مدى الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

ب ـ مشكلة تحويل الفائض في السيولة من الفروع الإسلامية إلى المركز الرئيسي التقليدي وذلك مقابل فائدة.

ج ـ مشكلة التركيز على صيغة المرابحة لأجل للآمر بالشراء، ويتم تنفيذها أحيانا بأساليب غير شرعية مما يثير العديد من الشبهات.

د ـ مشكلة جهل معظم العاملين بفروع المعاملات الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

هـ ـ مشكلة جدولة ديون المتعاملين المتأخرين عن طريق زيادة الأجل نظير زيادة الدين.

3-تحويل مصرف قائم إلى التعامل المصرفي الإسلامي:

ويتم ذلك بإحدى الطريقتين:

الطريقة الأولى: وهي أن يتحول المصرف كليا للتعامل المصرفي الإسلامي من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مكان الأعمال المخالفة، وأن يتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة للشريعة وعلى رأسها التعامل بالربا، ويعد هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في التحول[2].

الطريقة الثانية: والتي تعتمد على منهج التدرج في التحويل، وذلك بانتقال عناصر المصرف من وضعها الحالي التقليدي إلى الوضع المصرفي الإسلامي على مراحل وخلال مدى زمني مناسب[3].

ومن أجل ذلك توضع خطة ويشرف عليها خبير في النظام المالي الإسلامي، والتي يجب أن تتضمن الأمور التالية[4]:

أ ـ معالجة حقوق المساهمين التي تكونت من الفرق بين الفوائد المدينة والدائنة التي قبضها المصرف قبل التحول.

1- حسين حسين شحاته، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مرجع سابق، ص 159.
2 - يزن سالم عطيات، مرجع سابق، ص 52.
3- الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص 352-355.
4 - حسين حامد حسان، خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي متطلبات هذه الخطة وحلول مشكلاتها تجربة مصرف الشارقة الوطني، بحث مقدم إلى مؤتمر «دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة في الفترة 9/7/ ماي 2002، الإمارات العربية، ص1.

ب ـ معالجة القروض بفائدة التي منحها المصرف لعملائه قبل تاريخ التحول وإعداد العقود اللازمة لتسويتها.

ج ـ معالجة الودائع بفائدة التي تلقاها المصرف قبل التحول.

د ـ تدريب العاملين في المصرف على أعمال الصيرفة الإسلامية.

هـ ـ إعداد المعايير والقيود المحاسبية، وتحديث نظام الحاسب الآلي.

و ـ إعداد نماذج صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية.

ز ـ منهج التحول والجدول الزمني اللازم لتنفيذه.

4- إنشاء مصرف إسلامي جديد :

يعتبر إنشاء مصرف إسلامي نواة للنظام المصرفي الإسلامي وأفضل أشكال التحول التدريجي للنظام المصرفي الإسلامي، ذلك أن إنشاء مصرف جديد يعني التحكم منذ البداية في عناصر عملية الإنشاء ومقوماتها بما يضمن عدم وجود خلل في أي منها، فالمصرف الجديد إذا كان تأسيسه على قواعد سليمة تتوافق حقا مع قواعد الشريعة الإسلامية كان من اللازم أن تكون سمعته طيبة وأداءه أفضل.

وبالرغم من إنشاء مصرف إسلامي يتعامل مع الجمهور بصيغ تمويل وادخار إسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، تبقى الإشكالية في كيفية تعامل المصرف الإسلامي مع المصرف المركزي خاصة في ظل تنفيذ هذا الأخير للسياسة النقدية من أجل التحكم في كمية النقود المتداولة في المجتمع، ومن هنا نجد حتمية التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي الشامل من أجل التطبيق الأمثل لمصرفية إسلامية تتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية.

5- التحول الكامل للمصرفية الإسلامية:

يعتبر التحول الكامل للمصرفية الإسلامية الهدف الرئيسي المنشود، سواء كان ذلك من خلال التحول أو من خلال التحول التدريجي، وبما أن النظام المصرفي الإسلامي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي ككل، فإنه يستمد خصائصه من خصائص هذا النظام، ومن المبادئ والأصول التي تحكم أصل وجوده وآليات تشغيله والتي لا تتجزأ هي الأخرى، وكونه جزءا لا يعني الانفصال عن الكل، وإنما يعني الارتباط والتكامل مع باقي أجزاء النظام الأخرى، مثل النظام المالي والإنتاجي والتبادلي والتوزيعي وغيرها، ومن ثم يكون النظر في تغيير النظام المصرفي القائم إلى العمل على أساس إسلامي هو نوع من تغيير جزء من الكل وترك الكل دون تغيير، فإذا لم يصاحب ذلك الإسراع في تغيير باقي أجزاء النظام الاقتصادي الأخرى، يصبح النظام المصرفي الإسلامي في وضع المغترب عن مجمل النظام، وهو وضع قد يكون أفضل من الوضع المختلط، إلا أنه لا يحقق مقصود التحول الإسلامي بالشكل المرغوب[1].

1- الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص 360.

وبجمع مختلف آراء الاقتصاديين المعاصرين حول مؤسسات النظام المصرفي الإسلامي، نخلص إلى أنها تتكون من مصرف مركزي ومصارف أعضاء بالإضافة إلى مؤسسات مالية متخصصة في التمويل والائتمان. وأما عن كيفية التحول، فالأسلم أن تكون عن طريق السلطة الحاكمة في البلاد، وذلك بفرضها لقوانين صارمة سارية المفعول على كل المؤسسات بما فيها القضائية والاقتصادية تمنع فيها كل المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والانطلاقة تكون بتوقيف التعامل بسعر الفائدة (كيف لا والدول المتقدمة تلجأ إلى تخفيض سعر الفائدة إلى ما يقارب الصفر وأحيانا إلى الصفر من أجل تجاوز أزمات النظام الرأسمالي)، ثم بعد ذلك يكون تدرج في تطبيق آليات النظام المصرفي الإسلامي بما يتفق والحالة الاقتصادية للبلاد، ويعتمد خيار التحول الكامل إلى النظام المالي الإسلامي على الخلفيات السياسة والدينية في المقام الأول[1].

ثالثا: أساليب التحول

يتبع المصرف التقليدي في تنفيذ عملية التحول عدة أساليب للوصول إلى الشكل الذي قرر من خلاله العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وأهم أساليب التحول هي:

1-التحول الكلي:

قد يكون التحول الكلي بقرار من السلطة السياسية أو النقدية، مثلما حدث في السودان وباكستان وإيران، ويمكن تقسيم هذا الأسلوب إلى:

أ ـ التحول دفعة واحدة: ويتمثل في قيام المصرف التقليدي بإعداد برنامج لتحوله إلى العمل وفق نظام مصرفي إسلامي، على أساس تحديد موعد لإلغاء النظام المصرفي المعمول به دفعة واحدة وإحلال النظام المصرفي محله، وكذلك الأمر بالنسبة لباقي أشكال التحول الأخرى، فإن المصرف يقوم بالتحول إلى الشكل الذي اختاره دفعة واحدة، حيث تعمم الفكرة على جميع فروع المصرف في آن واحد[2].

وترجع رغبة المصارف في التحول إلى الصيرفة الإسلامية دفعة واحدة إلى أن هذا الأسلوب هو الأصوب والأسرع والأكثر جدارة لاكتساب ثقة العملاء في سلامة التطبيق[3].

ب ـ التحول المرحلي (التدرج): وذلك بأن تعلن السلطة الحاكمة أو إدارة المصرف عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات يستخلص خلالها المصرف من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها

1- خوان سوليه، خطوات تتضمن التحول الناعم إلى النظام المصرفي الإسلامي الكامل، ترجمة فاطمة عبد الحكيم فاضل، مقال منشور على موقع المجلة الإلكترونية الاقتصادية: /01/01/www.alqt.com/2011 articles-486931.html!related. تم الاطلاع عليه 2012/2/2.

2 - يزن سالم عطيات، مرجع سابق، ص 56.

3- سعد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقي في الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، المملكة العربية السعودية، 2005.

لمنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية(1).

وقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعيار رقم (06) في شأن تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي، وقد اعتمده المجلس الشرعي في اجتماعه رقم (08) في المدينة المنورة بتاريخ: 28 ربيع الأول 1424 هـ

ويعتبر ساري المفعول اعتبارا من بداية العام المالي 1424 هـ / 2003 م وقد نص هذا المعيار على الآتي:

يشمل هذا المعيار مقومات تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي بموجب قرار من داخل المصرف، أو من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله، والمدى الزمني للتحول، وأثر التحول على طرق تلقي الأموال وكيفية توظيفها والمعالجة لكل من التزامات المصرف وحقوقه قبل التحول، ما قبض أو ما دفع منها ولم يقبض أو لم يدفع، وكذا الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول، ووجوه التصرف فيها.(2)

2-التحول الجزئي[3]:

وتعتمد هذا الطريقة على قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروعه أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكون المصرف التقليدي أنموذجا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي ونضوج خبرة القائمين عليه يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف وفق خطة معينة، ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، بحيث يصير المصرف التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفي حالة عدم نجاح النموذج يلغي المصرف فكرة التحول.

الخاتمة:

يعتبر التحول من أبرز التطورات التي يشهدها العمل المصرفي عموما، وهو العمل على استبعاد كافة المعاملات المصرفية التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وعلى رأسها سعر الفائدة أخذا وعطاءا والوصول إلى نظام مصرفي يتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وخلصت هذه الدراسة إلى أن أهم العوامل التي تساعد في التحول إلى المصرفية الإسلامية هي وجود مجموعة من القوانين تنظم وتسير العمل المصرفي الإسلامي في البلدان التي تسعى إلى العمل المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى القرارات السياسية الفوقية التي تدعم عملية التحول.

1 - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سابق، ص 78.
2 - هيئة المحاسبة والمراجعة بالبحرين، المعيار الشرعي رقم 6، إصدار 2004، البحرين، ص 81-95.
3- يزن سالم عطيات، مرجع سابق، ص 55.

المراجع:

1. سعود محمد ربيعة، تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياتها، أسباب التحول إلى مصرف إسلامي على الموقع الإلكتروني: www.kantaji.com/fiqh/benks.htm. تم الاطلاع عليه في 2012/1/7.
2. مصطفى إبراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجيستير غير منشورة، قسم الاقتصاد، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2006، ص 29.
3. بريش عبد القادر، تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية – الحظوظ وإمكانية النجاح-، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 2009.
4. محمد البلتاجي، أسس التحول للعمل المصرفي الإسلامي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.bltagi.com/portal/articles.php?/action=show&id=7. تم الاطلاع عليه 2012/1/7.
5. يزن سالم عطيات، يزن خلف سالم العطيات: تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه منشورة، دار النفائس، الأردن، 2007.
6. سليمان ناصر، التطورات العالمية في القطاع المصرفي آثارها على البنوك الإسلامية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامع الأزهر، عدد 27، مصر، 2005.
7. لغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو للو للطابعة والنشر، القاهرة، مصر، 1996.
8. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005.
9. لطف محمد الصرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والآفاق والمستقبل 21/20 مارس 2010.
10. حسين حسين شحاته، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة التقوى، ط1، القاهرة، مصر، 2006.
11. حسين حامد حسان، خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي متطلبات هذه الخطة وحلول مشكلاتها تجربة مصرف الشارقة الوطني، بحث مقدم إلى مؤتمر «دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة في الفترة 9/7/ ماي 2002، الإمارات العربية.
12. خوان سوليه، خطوات تتضمن التحول الناعم إلى النظام المصرفي الإسلامي الكامل، ترجمة فاطمة عبد الحكيم فاضل، مقال منشور على موقع المجلة الإلكترونية الاقتصادية: www.alqt.01/articles-486931.html!related/01/com/2011. تم الاطلاع عليه 2012/2/2.
13. سعد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقي في الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، المملكة العربية السعودية، 2005.
14. هيئة المحاسبة والمراجعة بالبحرين، المعيار الشرعي رقم 6، إصدار 2004، البحرين.